

الإنسان ، إذ من شأن ذلك أن يسهم في تلافى تدفق موجات ضخمة جديدة من اللاجئين والمشردين ؛

٥ - تدعو لجنة حقوق الإنسان إلى إبقاء مسألة حقوق الإنسان والهجرة الجماعية قيد الاستعراض بغية التقدم بتوصيات مناسبة بشأن التدابير الأخرى التي يجب اتخاذها بشأن هذه المسألة ؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين تقريراً عن أي تطورات تتعلق بالتوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين ؛

٧ - تقرر مواصلة النظر في مسألة حقوق الإنسان والهجرة الجماعية في دورتها الثالثة والأربعين .

الجلسة العامة ٩٣

٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

١٤٥/٤٢ - تحسين الحياة الاجتماعية

إن الجمعية العامة ،

إذ تضع في اعتبارها أن أعضاء الأمم المتحدة قد تعهدوا في الميثاق بتعزيز الرقي الاجتماعي ورفع مستوى المعيشة في جومن الحرية أفسح ،

وإذ تشير إلى المبادئ الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١٢) وفي إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي^(١٣) ،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة إقامة توازن متسق بين التقدم العلمي والتكنولوجي والمادي ، وبين الرقي الفكري والروحي والثقافي والأخلاقي للبشرية ،

وإذ ترى أن تحسين الحياة الاجتماعية يجب أن يركز على احترام وتعزيز جميع حقوق الإنسان ، ولا سيما القضاء على جميع أشكال التمييز ،

وإذ تسلّم بأن التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي يقومان على أساس احترام كرامة الإنسان وقدره ،

وإذ ترى أن الأنشطة الترويحية والثقافية والرياضية الصحية تسهم في بلوغ مستوى مناسب من الصحة البدنية والعقلية ،

وإذ ترى أيضاً أن تحسين الحياة الاجتماعية يجب أن يكون مستمراً ومتواصلاً ،

وإذ تضع في اعتبارها أن أوجه التفاوت والاختلال في النظام الاقتصادي الدولي ما تفتأ توسع الهوة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ، مما يشكل عائقاً رئيسياً أمام تنمية البلدان

وإذ تذكر بأن الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين أحاطت علماً بالتوصيات والنتائج الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين^(١٤) ،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٩٦/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ١٨٦/٣٧ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ١٠٣/٣٨ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ و ١١٧/٣٩ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ و ١٤٩/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ و ٧٠/٤١ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ١٤٨/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، وقرارات لجنة حقوق الإنسان ٣٠ (د - ٣٦) المؤرخ في ١١ آذار/مارس ١٩٨٠^(٥٥) و ٢٩ (د - ٣٧) المؤرخ في ١١ آذار/مارس ١٩٨١^(٥٦) و ٣٢/١٩٨٢ المؤرخ في ١١ آذار/مارس ١٩٨٢^(٥٧) و ٣٥/١٩٨٣ المؤرخ في ٨ آذار/مارس ١٩٨٣^(٥٨) و ٤٩/١٩٨٤ المؤرخ في ١٤ آذار/مارس ١٩٨٤^(٥٩) و ٤٥/١٩٨٥ المؤرخ في ١٣ آذار/مارس ١٩٨٥^(٦٠) و ٥٦/١٩٨٧ المؤرخ في ١١ آذار/مارس ١٩٨٧^(٦١) ،

وإذ ترحب بالخطوات التي اتخذها الأمين العام لإنشاء نظام إشعار مبكر ، حسب ما جاء في تقريره عن أعمال المنظمة^(١٧٢) المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين ،

١ - ترحب بالخطوات التي اتخذتها الأمم المتحدة حتى الآن في سبيل دراسة مشكلة التدفقات الهائلة لللاجئين والمشردين ، من جميع جوانبها ، بما في ذلك أسبابها الجذرية ؛

٢ - تشير إلى توصية فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين ، بأن تستخدم الهيئات الرئيسية للأمم المتحدة بشكل أوفى الصلاحيات المنوطة بكل منها بموجب الميثاق لمنع تدفق موجات ضخمة من اللاجئين والمشردين ؛

٣ - تدعو جميع الحكومات والمنظمات الدولية المعنية إلى تكثيف تعاونها ومساعداتها في الجهود المبذولة على نطاق العالم للتصدي للمشاكل الخطيرة الناتجة عن الهجرات الجماعية لللاجئين والمشردين ولأسباب تلك الهجرات أيضاً ؛

٤ - تطلب من جميع الحكومات كفالة التنفيذ الفعال للصكوك الدولية ذات الصلة ، وبصفة خاصة في ميدان حقوق

(١٧٢) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والأربعون ، الملحق رقم ١ (A/41/1) .

٧ - تشدد على أن المشاركة في الأنشطة الثقافية والرياضية والترويجية واستعمال أوقات الفراغ دون أي نوع من التمييز، يعززان تحسين الحياة الاجتماعية :

٨ - تطلب إلى الأمين العام إعداد تقرير بشأن تحسين الحياة الاجتماعية في العالم، أخذاً في الاعتبار الملاحظات التي تقدمها الدول الأعضاء وفقاً لهذا القرار :

٩ - تقرر أن تستأنف في دورتها الثالثة والأربعين النظر في مسألة تحسين الحياة الاجتماعية .

الجلسة العامة ٩٣

٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

١٤٦/٤٢ - إعمال الحق في السكن الملائم

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٢٢١/٣٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ الذي أعلنت فيه سنة ١٩٨٧ سنة دولية لايواء المشردين ،

وإدراكاً منها لأهداف السنة الدولية لايواء المشردين ،

وإذ تضع في اعتبارها أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٢) والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٣) ينصان على أن لجميع الأشخاص الحق في مستوى معيشة كاف لهم ولأسرهم ، بما في ذلك السكن الملائم ، وعلى أن تتخذ الدول خطوات مناسبة لضمان إعمال هذا الحق ،

وإذ تلاحظ أن أهداف السنة الدولية لايواء المشردين تتصل اتصالاً وثيقاً بإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كما جاءت في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٤٦/٤١ ، المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ،

وإذ تأخذ في اعتبارها قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٢/١٩٨٧ المؤرخ في ٢٩ أيار/مايو ١٩٨٧ ،

١ - تعرب عن بالغ قلقها لأن ملايين من الناس لا يتمتعون بالحق في السكن الملائم :

٢ - تكرر التأكيد على الحاجة إلى اتخاذ تدابير ، على الصعيدين الوطني والدولي ، لتعزيز حق جميع الأشخاص في مستوى معيشة كاف لهم ولأسرهم ، بما في ذلك السكن الملائم :

٣ - تطلب إلى جميع الدول والمنظمات الدولية المعنية أن تولي اهتماماً خاصاً لمسألة إعمال الحق في السكن الملائم عند اتخاذ

النامية ويؤثر تأثيراً ضاراً على العلاقات الدولية وعلى تعزيز السلم والأمن العالميين ،

وإذ تعي أن لكل بلد الحق السيادي في أن يعتمد بحرية النظام الاقتصادي والاجتماعي الذي يعتبره النظام الأنسب ، وأن لكل حكومة دوراً رئيسياً في ضمان التقدم الاجتماعي والرفاهية لشعبها ،

واقتراناً منها بالضرورة الملحة للقضاء بسرعة على الاستعمار ، والاستعمار الجديد ، والعنصرية ، والتمييز العنصري بجميع أشكاله ، والفصل العنصري ، والعدوان والاحتلال والسيطرة الخارجية ، وجميع أشكال عدم المساواة بين الشعوب واستغلالها وقهرها ، التي تشكل عقبات رئيسية أمام التقدم الاقتصادي والاجتماعي وكذلك أمام تعزيز السلم والأمن العالميين ،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٠٠/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ و ١٥٢/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ،

١ - تعترف بأن التقدم المحرز في الحالة الاجتماعية في العالم لا يزال غير كاف على الرغم من الجهود المبذولة ، وأنه ينبغي لذلك مضاعفة الجهود :

٢ - تلاحظ بقلق عظيم بطء التقدم المحرز في تنفيذ إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي :

٣ - تؤكد من جديد أن الجوانب والأهداف الاجتماعية للتنمية جزء لا يتجزأ من عملية التنمية الشاملة وأن من الحقوق السيادية لكل بلد أن يحدد وينفذ بحرية السياسات الملائمة للتنمية الاجتماعية في إطار خططه وأوليائه الإنمائية :

٤ - تشدد على ما لإقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد من أهمية لتحقيق التقدم الاجتماعي :

٥ - تطلب أيضاً إلى الدول الأعضاء أن تبذل جميع الجهود اللازمة لتشجيع القضاء ، على نحو سريع وكامل ، على العناصر الأساسية التي تعيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي والتنمية ، مثل الاستعمار ، والاستعمار الجديد ، والعنصرية والتمييز العنصري بجميع أشكاله ، والفصل العنصري ، والعدوان والاحتلال والسيطرة الخارجية ، وجميع أشكال عدم المساواة بين الشعوب واستغلالها ، وأن تتخذ أيضاً تدابير فعالة لتخفيف التوترات الدولية :

٦ - تكرر تأكيد حق كل شخص في أن يتمتع بأكبر قدر ممكن من الصحة البدنية والعقلية :